

# ما العمل إذا أوصى رجل بقطع غنم بعد موته أن يكون هذا القطيع للأراضي؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل رجل أوصى بقطع غنم بعد موته إن هذا القطيع يكون للأراضي فما العمل علماً بأنها كثيرة هل تنفذ الوصية؟ أم تباع وتجعل في مصارف الخير ليس له أن يوصي إلا بالثلث - 00:00:00

لا تنفذ الوصية إلا بالثلث وما زاد عن الثلث فإنه للورثة إلا إذا أجازوا إذا أجازوا إذا أجازوا إذا أجازوا إذا أجازوا إذا لم يحيزوا وليس للميت إلا الثلث فاقل - 00:00:21

وتصرف كما أوصى بها تذبح أراضي كما أوصى بها تنفذ الوصية لأن ذبح الأرض قربة إلى الله عز وجل فيه أجر تنفذ وصيته بذلك - 00:00:44